

Distr.: General
9 January 2020

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والسبعون

البند ١٤٠ من جدول الأعمال

إدارة الموارد البشرية

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/74/615)]

٢٥٤/٧٤ - الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة المعارون وهم في الخدمة الفعلية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٨٧/٦٧ المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣ و ٢٥٢/٦٨ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٦٣/٧١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦،

وقد نظرت في مذكرة الأمين العام بشأن الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المعارين وهم في الخدمة الفعلية^(١) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

١ - تحيط علماً بمذكرة الأمين العام^(١)؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - تعرب عن أسفها البالغ لعدم تمكّن الأمين العام منذ عام ٢٠١٣ من إيجاد حلول لمعالجة أوجه التضارب بين التشريعات الوطنية والنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة فيما يتعلق بإعارة الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة وهم في الخدمة الفعلية؛

(١) A/74/546.

(٢) A/74/584.



٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكثف جهوده الرامية إلى التواصل مع الدول الأعضاء واستطلاع جميع الخيارات الممكنة لتسوية أوجه التضارب، وأن يوافي الجمعية العامة في الجزء الأول من دورتها الرابعة والسبعين المستأنفة بتقرير عن تطورات هذه المسألة ويعرض عليها مقترحاته لمعالجة أوجه التضارب المذكورة؛

٥ - **تحيط علماً** بالفقرة ١١ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر لغرض التوصل إلى حلول لمعالجة أوجه التضارب بين التشريعات الوطنية والنظامين الأساسي والإداري للموظفين أن تأذن للأمين العام بتمديد العمل حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠ بالتدابير الاستثنائية المتعلقة بالأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المعارين وهم في الخدمة الفعلية.

الجلسة العامة (المستأنفة) ٥٢

٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩